21 - نا أبو بكر النيسابوري نا محمد بن غالب الأنطاكي نا سعيد بن مسلمة نا إسماعيل بن أمية عن نافع Y أن بن عمر طلق امرأته وهي حائض تطليقة فاستفتى عمر رسول ا A فأمره أن يراجعها ثم يمسك حتى تطهر ثم تحيض حيضة أخرى ثم يمهلها حتى تطهر من قبل أن يجامعها فتلك العدة التي أمر ا أن تطلق لها النساء